



جمعية لاباس
جمعية لاباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

□ لائحة الاستثمار لجمعية لاباس الصحية بالقنفذة

حرصاً من جمعية لاباس الصحية بالقنفذة ، وإيماناً بمبدأ الشفافية والعدل ، تم اعتماد هذه اللائحة التي تهدف إلى ضبط عمليات الاستثمار.

الهدف العام :

الإسهام في تحسين وتنمية الفرص الاستثمارية ذات العوائد الاقتصادية وفقاً لما تمليه أنظمة ولوائح وسياسات الجمعية .

أولاً : مواد عامة

المادة ١ :

أهداف استثمار أموال الجمعية:

- تنمية رأس المال المستثمر بما يخدم الأهداف التي من أجلها تأسست الجمعية.
- المحافظة على رأس المال المستثمر واستمراريته.
- المساهمة في دعم المشاريع الصحية والتنمية والاجتماعية.

المادة ٢ :

يراعي في استثمارات الجمعية تنوعها وأن تتماشى مع أهداف الجمعية وأن لا تتعارض مع الأحكام والأسس والقوانين واللوائح الخاصة بالجمعيات الخيرية التابعة للمركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي.



جمعية لاباس
جمعية لاباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

ثانياً: نظام ادارة الاستثمار

المادة ٣ :

إدارة الاستثمار هي الجهة المسؤولة عن أموال الجمعية المعدة للاستثمار.

المادة ٤ :

ترتبط إدارة الاستثمار برئيس الجمعية مباشرة .

المادة ٥ :

يتم تعيين مدير إدارة الاستثمار بقرار من مجلس الإدارة على ان يقوم بعد تعيينه بتشكيل إدارة الاستثمار من ذوي الاختصاص واخيار نائباً له ، بحيث لا يزيد عدد الأعضاء عن خمسة ولا يقل عن ثلاثة.

المادة ٦ :

تعقد إدارة الاستثمار اجتماعاتها بشكل دوري كل شهر، وتتعد بحضور ثلثي الأعضاء على الأقل ويمكن أن تعقد اجتماعاً استثنائياً بدعوى من رئيس الجمعية أو رئيسها أو كلما دعت الحاجة لذلك.

المادة ٧ :

تصدر التوصية في اجتماعات إدارة الاستثمار بالأغلبية النسبية وفي حالة التساوي يرجح الرأي الذي في جانب الرئيس أو نائبه في حال غياب الرئيس.



جمعية لاباس
جمعية لاباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

المادة ٨ :

عند الاختلاف تدون إدارة الاستثمار توصياتها في محضر الاجتماع مع إثبات رأي المخالف إن وجد ،
وحجة كل من الرأيين ليعرض على رئيس الجمعية للبت فيه.

المادة ٩ :

لإدارة الاستثمار أن تدعو ذوي الاختصاص لحضور اجتماعها للاستماع إلى آرائهم ولا يحق لهم
المشاركة في اتخاذ القرار.

المادة ١٠ :

لا يجوز لأعضاء إدارة الاستثمار المشاركة أو المساهمة أو التملك أو تنفيذ المشاريع الاستثمارية التي
تدخل فيها الجمعية.

المادة ١١ :

يتم الاتفاق على المكافآت المالية لمدير إدارة الاستثمار وللأعضاء حسب نوع الفرصة الاستثمارية
وما يقرره مجلس الإدارة.

المادة ١٢ :

لا يحق لأعضاء إدارة الاستثمار أخذ أي عمولات أو نسب من الجهات المستثمر معها أي كان
نوعها.



جمعية لاباس
جمعية لاباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

ثالثاً: صلاحيات ومسؤوليات إدارة الاستثمار

المادة ١٣ :

رسم الأطر العامة للاستثمارات ومجالاتها وطرق تمويلها وإدارتها و اتخاذ القرارات التي تدعم أهداف الجمعية الاستثمارية.

المادة ١٤ :

تحديد العمولات والنسب التي تخص تسويق الاستثمارات واخذ الموافقة عليها من رئيس مجلس الإدارة قبل الاعتماد .

المادة ١٥ :

إبداء الرأي في المشاريع الاستثمارية المعروضة .

المادة ١٦ :

إعداد الخطط التنفيذية للاستثمارات ومتابعة تنفيذها.

المادة ١٧ :

للإدارة أن تضع تصوراً واضحاً لمجالات الاستثمار بناء على المقترحات التالية:

- الاستثمارات العقارية والوقفية.
- الاستثمارات في مجال الأسهم.
- الاستثمارات في مجال الصحة.
- استثمارات أخرى تتوافق مع أهداف الجمعية ولا تتعارض مع لائحة الاستثمار.

المادة ١٨ :

تعتمد محاضر إدارة الاستثمار من مجلس الادارة .



جمعية لآباس
جمعية لآباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

رابعاً: مهام إدارة الاستثمار

المادة ١٩ :

اقتراح المشروعات والبرامج الاستثمارية الهادفة لتعزيز موارد الجمعية.

المادة ٢٠ :

تقوم بعمل سجل خاص لكل استثمار يوضح فيه التالي:

- الجهة المستثمر معها.
- قيمة الاستثمار.
- تاريخ بداية الاستثمار.
- تاريخ انتهاء الاستثمار.
- موعد استحقاق الدفعات.
- مقدار الربح.
- طريقة التواصل مع المستثمر.
- أي بيانات أخرى مفيدة في متابعة عملية الاستثمار.

المادة ٢١ :

إعداد دراسات جدوى اقتصادية للمشروعات الاستثمارية شاملة للجوانب التسويقية والفنية والمالية ما أمكن.

المادة ٢٢ :

إعداد ملف لكل مشروع وتوثيق جميع مراحلها.

المادة ٢٣ :

متابعة استثمارات الجمعية وتقديم تقارير دورية عنها.

المادة ٢٤ :

إعداد خطة عمل من إدارة الاستثمار وترفع لمجلس الإدارة للاعتماد.



خامساً : مواصفات المشاريع والشركات التي يتم التعامل معها:

المادة ٢٥ :

المواصفات التي يجب توافرها في المشروع الاستثماري:

- أن يكون متوافقاً مع الشريعة الإسلامية.
- ألا تزيد نسبة المخاطرة فيه عن % ٢٥
- أن تكون له دراسة جدوى بحسب حالته.
- أن لا يتعارض المشروع مع بنود لائحة الاستثمار.
- أن يكون ضمن أهداف الجمعية .
- أي شروط أخرى ترى إدارة الاستثمار جدواها لمصلحة العمل.

المادة ٢٦ :

الشروط الواجب توافرها في الشركات التي يتم الاستثمار فيها:

- يفضل أن تكون شركة رسمية.
- يفضل أن تكون شركة سبق لها ممارسة أعمال ومشاريع استثمارية مماثلة.
- أن يكون المسئولون فيها معروفين ويمكن التعامل معهم.
- يفضل تقديم نبذة عن أعمال الشركة وتاريخها وأهم إنجازاتها.
- أن يكون التعامل معها بصفقتها الاعتبارية.
- أن يكون المشروع واضح المعالم.
- أن تقدم الشركة ضمانات ضد الاحتيال.
- أن تكون لها قوائم مالية سنوية مراجعة من مكتب محاسب قانوني معتمد.
- أن يكون لها نظام مالي وإداري جيد.
- أي شروط أخرى ترى لجنة الاستثمار أهميتها للعمل.



جمعية لآباس
جمعية لآباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

المادة ٢٧ :

عند إعداد عقد الاستثمار تراعى الأمور التالية:

- تحديد الأطراف المتعاقدة وممثل كل طرف والعنوان التفصيلي له.
- تحديد يوم وتاريخ التعاقد بالتاريخ الهجري والميلادي.
- تحديد الفترة الزمنية للتعاقد مع توضيح مراحل العمل.
- بيان موضوع التعاقد.
- تحديد قيمة العقد وطريقة الدفع، وقيمة وعدد الدفعات في حال تم الاتفاق عليها.
- المواصفات التفصيلية لموضوع العقد
- تحديد غرامات التأخير والتعويضات.
- طريقة إنهاء العقد عند حدوث خلاف.
- تحديد نسب المراجعة في حال التعاقد بطريقة المراجعة.
- تحديد منفذ العمل في حال التعاقد من الباطن.
- تحديد جهة حل النزاعات.
- يفضل أن تتم العقود عن طريق محامي.



جمعية لاباس
جمعية لاباس الصحية بالقنفذة
— نبض حياة —

سادساً : أحكام عامة

المادة : ٢٨

تسرى أحكام هذه اللائحة على كافة إجراءات العمليات المالية المرتبطة بالاستثمار بالجمعية.

المادة : ٢٩

يجب ألا تستثمر أموال الجمعية في مضاربات مالية.

المادة : ٣٠

يقوم مجلس الإدارة بدراسة خطة لاستثمار أموال الجمعية المقدمة من إدارة الاستثمار وإقرارها من المجلس بناءً على تفويض الجمعية العمومية.

المادة : ٣١

يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال كالاتي:

-ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.

-أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.

-أن لا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية.

المادة : ٣٢

تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن

تعيد توظيف الفائض في المشروعات

الإنتاجية والخدمية.



جمعية لآباس
جمعية لآباس الصأية بالقنفذة
— نبض حياة —

المادة ٣٣ :

تعمل الجمعية ما أمكن على زيادة راس مال الاستثمار في السنوات الخمس الأولى على النحو التالي
لسنة الأولى : تضاف نسبة ١٠٠٪ من الإيرادات لراس المال المستثمر .
السنة الثانية : تضاف نسبة ٧٥٪ من الإيرادات لراس المال المستثمر .
السنة الثالثة : تضاف نسبة ٥٠٪ من الإيرادات لراس المال المستثمر .
السنة الرابعة : تضاف نسبة ٢٥٪ من الإيرادات لراس المال المستثمر .
السنة الخامسة : يقرر مجلس الإدارة نسبة الإيرادات لراس المال المستثمر .

المادة ٣٤

يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.



سابعاً : خطوات عملية الاستثمار:

- ١- تقوم إدارة الاستثمار بالبحث عن الفرص واستقبالها من الجهات المختلفة .
- ٢- عند توفر فرص جيدة تتم عمل دراسة مبدئية للمشروع تشمل الآتي :
 - تقييم دراسة الجدوى.
 - توفر شروط ونظام لائحة الاستثمار فيها.
- ٣- يتم تحويل المشروع إلى إدارة الاستثمار ويتخذ فيه أحد الإجراءات التالية :
 - عرضه على مجلس الإدارة.
 - رفض المشروع
- ٤- عند عرض المشروع على مجلس الإدارة يتخذ أحد القرارات التالية :
 - الموافقة على المشروع وإحالته لرئيس الجمعية لإكمال الإجراءات.
 - عدم الموافقة على المشروع.
 - طلب معلومات ودراسة أكبر للمشروع.
- ٥- بعد اعتماد المشروع يتم توقيع العقد وإكمال إجراءات الصرف .
- ٦- تتم متابعة المشروع ورفع التقارير اللازمة .
- ٧- عند الانتهاء من المشروع يتم إقفال الملف الخاص به.

المراجع /

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١٧) هذه اللائحة في ٠٩ / ٠٢ / ١٤٤٤ هـ الموافق ٠٥ / ٠٩ / ٢٠٢٢ م ، وتحل هذه اللائحة محل جميع لوائح الاستثمار الموضوعة سابقاً .